

نظام رقم (٩) لسنة ٢٠١٩
نظام الإطار الوطني للمؤهلات

صادر بمقتضى الفقرة (ج) من المادة (٧) من قانون اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٧

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام الإطار الوطني للمؤهلات لسنة ٢٠١٩) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ - يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعايير المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الهيئة : هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها.

المجلس : مجلس الهيئة.

الرئيس : رئيس الهيئة.

المركز : مركز الاعتماد وضبط الجودة لقطاع التدريب والتعليم المهني والتقني المنشأ بموجب قانون مجلس التشغيل والتدريب والتعليم المهني والتقني .

الإطار : إطار وطني للمؤهلات، يتضمن تصنيف هرمياً لجميع مستويات المؤهلات والشهادات المرتبطة ببرامج التعليم العالي والتعليم العام والتدريب المهني والتقني ضمن واصفات لكل مستوى لتحديد المعرف والمهارات والكفايات التي ينبغي أن تكون مرتبطة بالمؤهل.

المؤهل : شهادة تمنح لخريج برنامج تعليمي أو تدريبي معين له حد أدنى من ساعات التعليم أو التدريب.

المؤهلات : المؤهلات التي تتضمن مخرجات تعلم نظرية متركزة على اكتساب المعرف ويمكن صقلها بالتدريب بعد التخرج إضافة إلى مهارات تطبيقية محددة ومهارات التعلم الذاتي.

المؤهلات : المؤهلات التي تعتمد على مخرجات تطبيقية متركزة على اكتساب كفايات ومهارات تطبيقية في المجالات المهنية المختلفة وتتضمن مخرجات تعلم تطبيقية إضافة إلى معارف نظرية محددة ومهارات التعلم الذاتي.

المستوى : مستوى المؤهل من حيث المعرف والمهارات والكفايات المحصلة بالتعليم أو التدريب بغض النظر عن حجم التعلم (السنوات أو الساعات المعتمدة أو ساعات التدريب).

واصفات : تعريف عام للعناصر الثلاثة الرئيسة للتعلم في كل مستوى وهي المعرف والمهارات والكفايات.

أصناف : صفة المؤهل من حيث حجم التعلم وتضم المؤهلات الرئيسة والفرعية والتكميلية والخاصة وتعتمد على نسبة ما يتم تحقيقه في مؤهل معين من وصفات المؤهل في ذلك المستوى.

المؤسسات : المؤسسات التي تصدر شهادة المؤهل في كل مستوى سواء مؤهلات التعليم المدرسي أو التعليم العالي أو التدريب المهني أو المجلس الطبي الأردني أو معاهد ومراكز التدريب أو النقابات المهنية وغيرها.

المؤسسات : المؤسسات التي تقدم برامج التعليم أو التدريب بمختلف أنواعه وأصنافه.

المزودة

المؤسسات : المؤسسات التي تتحقق من جودة البرامج المنشورة عن التعليمية والتدريبية.

ضمان الجودة

الإدراج المؤسسي : العملية التي يتم من خلالها التأكيد من أن المؤسسات المزودة والمؤسسات المانحة تحافظ على تصنيفها من حيث المؤهلات الصادرة عنها وأنها أنشأت آليات رسمية مناسبة لضمان جودة مخرجاتها.

تسكين المؤهلات : العملية التي يتم من خلالها فحص المؤهلات الوطنية التي تمنحها المؤسسات المانحة من حيث تطابقها مع واصفات المستويات ونوع المؤهل وصفته.

الدخول للمؤهل : هي إجراءات القبول والالتحاق في البرنامج التعليمي الذي يقود إلى المؤهل بناء على مخرجات التعلم في المرحلة السابقة.

التقدم إلى المؤهل : إجراءات الالتحاق بالمؤهل اللاحق بناء على مخرجات التعلم للمؤهل الحالي.

الانتقال : عملية انتقال بين مستويات المؤهلات وأنواعها أفقياً وعمودياً.

التعلم السابق : التعلم الذي تم الحصول عليه من خلال مؤسسة مانحة أو من خلال طرق رسمية أو غير رسمية وليس بالضرورة أن يكون قد تم تقييمه أو قياسه.

الاعتراف بالتعلم السابق : عملية يتم من خلالها التعرف على التعلم السابق وتقييمه والاعتراف به كمؤهل مما يمكن الأفراد من البناء عليه والاعتراف به لغايات الاستمرار في التعلم.

المؤهلات الأجنبية : المؤهلات المنوحة من مؤسسات مانحة من خارج المملكة.

إسناد المؤهلات : عملية معادلة مستويات المؤهلات الأجنبية بمستويات المؤهلات الوطنية المنسنة في الأطر.

المادة ٣ - تسرى أحكام هذا النظام على المؤسسات المانحة جميعها في المملكة.

المادة ٤ - يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية:-

- أ- تصميم الإطار ومستوياته وواصفاتها ومراجعته وتقييمه وتحديثه بما يتواافق مع المتغيرات والممارسات الدولية.**
- ب- تحديد الواصفات العامة لمستويات المؤهلات بأنواعها كافة.**
- ج- إعداد الواصفات العامة لمستويات الإطار بالتشاور مع الجهات المعنية في قطاعات التعليم العالي والتعليم العام والتدريب المهني والتقني للوصول إلى واصفات معتمدة لمراحل التعليم جميعها يمكن استعمالها عند تسكين المؤهلات في الإطار بعد إقرارها من المجلس.**
- د- إعداد واصفات فرعية مبنية على واصفات الإطار العامة لكل مؤهل أو لكل مجال من مجالات التعلم المختلفة كالقطاع الطبي والقطاع الهندسي والعلوم والعلوم التربوية والعلوم الإنسانية وغيرها، آخذًا بعين الاعتبار التصنيفات المعيارية للتعليم والمهن ليتم استعمالها في تسجيل تسكين المؤهلات.**
- هـ- إعداد التقارير الالزامية عن الدراسات والراجعات الدورية الخاصة بالأداء العام للإطار.**
- وـ- تنفيذ سياسات وخطط تسكين المؤهلات الوطنية في الإطار والإدراج المؤسسي للمؤسسات المزودة والمانحة.**
- زـ- التدقيق والتحقق وتقييم مخرجات التعلم للمؤهلات الوطنية تمهدًا لتسكينها في الإطار.**

ح- التنسيق مع المؤسسات المسئولة عن ضمان الجودة لدراسة طلبات الإدراج المؤسسي.

- ط- دراسة طلبات تسكين المؤهلات الوطنية لتسكينها في الإطار.
- ي- وضع مشاريع السياسات والمعايير والآليات والضوابط للاعتراف بالمؤهلات المحصلة من التعلم السابق وتحويل الساعات المعتمدة والانتقال بين مسارات التعليم والتدريب.
- ك- مراجعة الإطار وتطويره ومحاذاته بما ينسجم مع الأطر الإقليمية والدولية واقتراح آليات التطوير، والقيام بإجراء الدراسات الازمة.
- ل- إسناد المؤهلات الأجنبية وفقاً لمستويات الإطار بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية.
- م- إصدار شهادات تسكين المؤهلات وشهادات المؤهلات الناتجة من التعلم السابق وفق التعليمات الصادرة لهذه الغاية.
- ن- إعداد الأدلة الإرشادية والمواد التعليمية والتدريبية عن الإطار، واعتماد مخرجات التعلم في وضع المؤهلات الوطنية، وربطها مع سوق العمل المحلي واحتياجاته.
- س- تقديم الدعم الفني للمؤسسات المزودة والمؤسسات المسئولة عن ضمان الجودة ، من خلال تقديم الاستشارات وعقد ورش العمل وتدريب العاملين فيها على الاعتراف بخبرة التعلم مدى الحياة.
- ع- إعداد دليل تصميم البرامج التعليمية ونشرها للاسترشاد بها في تصميم البرامج التعليمية والتدريبية من قبل المؤسسات التعليمية والتدريبية.
- ف- إعداد دليل إرشادي لضمان جودة المؤهلات تسترشد به المؤسسات المسئولة عن ضمان الجودة والمؤسسات المزودة في المملكة في تطوير وتنفيذ إجراءاتها لاعتماد وضمان جودة المؤهلات.

المادة ٥ - أ. يتكون الإطار من عشرة مستويات وتشتمل هذه المستويات على المؤهلات المبينة في الجدول التالي:-

المؤهلات المشمولة بالمستوى	المستوى
شهادات الدكتوراه والاختصاصات الطبية الدقيقة وما يكفيها من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق	١٠
شهادات الماجستير والدبلومات العالية في مستوى الماجستير والاختصاصات الطبية المختلفة والدورات والبرامج التدريبية المتخصصة ذات المستوى المكافئ لمساقات الماجستير وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٩
شهادات الدبلوم العالي والدورات والبرامج التدريبية المتخصصة ذات المستوى المكافئ لمستوى مساقات الدبلوم العالي وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٨
شهادات البكالوريوس والدورات والبرامج التدريبية المتخصصة ذات المستوى المكافئ لمستوى مساقات البكالوريوس وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٧
الشهادة الجامعية المتوسطة والدورات والبرامج التدريبية المتخصصة المكافئة لمساقات الدبلوم وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٦
شهادات الدبلوم الفني أو التدريبي (بدون الامتحان الشامل) وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٥
شهادات الثانوية العامة الأكاديمية والمهنية وشهادة دبلوم المستوى المهني وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٤
شهادة مرحلة التعليم الأساسي للصف العاشر وشهادة التدريب المهني المستوى الثاني وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	٣

٢ شهادة مرحلة التعليم الأساسي للصف السادس وشهادة التدريب المهني المستوى الأول وشهادات محو الأمية وما يكفي ذلك من المؤهلات المحصلة من التعلم السابق.	
١ شهادات المرحلة ما قبل المدرسة (KG ٢) والمؤهلات غير الماهرة والمحصلة بالخبرة.	

ب- للمجلس إضافة أي مؤهل غير وارد في الفقرة (أ) من هذه المادة بالتنسيق مع المؤسسات المانحة للمؤهل والمؤسسات المسئولة عن ضمان الجودة المعنية بالمؤهل.

المادة ٦ - أ - تلتزم المؤسسات المانحة والمؤسسات المزودة بتقديم طلبات لإدراجها في الإطار وتسكين المؤهلات الصادرة عنها إلى الهيئة.

ب- ١ - تلتزم المؤسسات المانحة لمؤهلات التدريب المهني والتقني والمؤسسات المزودة له بتقديم طلبات إدراجها إلى المركز لغايات الإدراج المؤسسي.

٢ - تلتزم المؤسسات المانحة لمؤهلات التدريب المهني والتقني بتقديم طلباتها لتسكين مؤهلاتها في الإطار إلى الهيئة من خلال المركز.

ج- تحدد بدلات إدراج المؤسسات المانحة والمؤسسات المزودة بالتنسيق مع المركز فيما يتعلق بمؤهلات المهنية والتقنية بمقتضى تعليمات تصدر لهذه الغاية كما تحدد التعليمات بدلات تسكين مؤهلات المؤسسات المانحة والمؤسسات المزودة وبدلات اسناد المؤهلات الأجنبية في الإطار.

المادة ٧ - يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك ما يلى:-

أ- إدراج المؤسسات المانحة في الإطار وتسكين المؤهلات في الإطار والاعتراف بالتعلم السابق والسياسات والإجراءات المتعلقة بها.

- بـ- معايير الدخول والتقدم والانتقال بين المؤهلات.
- جـ- سياسات وإجراءات إسناد المؤهلات الأجنبية بالنسبة إلى مستويات الإطار.
- دـ- محاذاة الإطار مع أطر المؤهلات الإقليمية والدولية.

٢٠١٩/١/١٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع الدكتور عمر الرزاز	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة الدكتور رجائي صالح العشر
وزير المياه والري المهندس رائد مظفر أبو السعود	وزير الشؤون السياسية والبرلمانية المهندس موسى حابس المعايطة
وزير النقل وزير العدل ووزير التربية والتعليم وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلف الدكتور بسام سمير التلهوني	وزير وزير السياحة وزير الشؤون البلدية ووزير الداخلية بالوكالة وزير الشؤون البلدية ووزير الداخلية بالوكالة مجد محمد شويفكة
وزير البيئة وزير المالية وزير العمل وزير سعيد مراد	وزير البيئة وزير العمل وزير سعيد مراد
وزير الاستثمار مهند شحادة خليل	وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الدكتور عبد الناصر موسى أبو البصل
وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور طارق محمد الحموري	وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور عز الدين محى الدين كناكريه
وزير الصناعة والتجارة والتموين الهندسة هالة عادل زواتي	وزير التنمية والتعاون الدولي الدكتورة ماري كامل قعوار
وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات المهندس منى حمدان غرابية	وزير الأشغال العامة والإسكان المهندس فلاح عبد الله العموش
وزير الصحة الدكتور غازي منور الزين	وزير الزراعة ووزير البيئة المهندس إبراهيم صبحي الشحاحده
	وزير الثقافة ووزير الشباب ووزير دولة الشؤون الإعلام بالوكالة الدكتور محمد سليمان أبو رمان